

Distr.: Limited
15 February 2019
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة التنمية الاجتماعية

الدورة السابعة والخمسون

٢١-١١ شباط/فبراير ٢٠١٩

البند ٣ (ب) '٣' من جدول الأعمال

متابعة نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية

الاجتماعية والدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين

للجمعية العامة: استعراض خطط الأمم المتحدة

وبرامج عملها ذات الصلة بحالة الفئات

الاجتماعية: برنامج العمل العالمي للشباب

أرمينيا*، وألمانيا*، والبرتغال، وجمهورية مولدوفا، والسنغال: مشروع قرار

السياسات والبرامج المتصلة بالشباب

إنّ لجنة التنمية الاجتماعية،

إذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ٨١/٥٠ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ١٢٦/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، اللذين اعتمدت الجمعية بموجبهما برنامج العمل العالمي للشباب بصيغته الواردة في مرفقي هذين القرارين، وإذ تقر بأن برنامج العمل يوفر للدول الأعضاء إطاراً مفيداً للسياسات ومبادئ توجيهية عملية لتحسين حالة الشباب،

وإذ تشير أيضاً إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية الذي عُقد في كوبنهاغن في الفترة من ٦ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥، والوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين المعنونة "مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية وما بعده: تحقيق التنمية الاجتماعية للجميع في ظل عالم يتحول إلى العولمة" التي عقدت في جنيف في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠،

* وفقاً للمادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.



وإذ تشير كذلك إلى إعلان لشبونة بشأن سياسات وبرامج الشباب الذي اعتمد في المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب المعقود في عام ١٩٩٨^(١)، وضرورة إجراء تقييم هادف للتقدم المحرز في مجال تنمية الشباب والتحديات التي لا تزال قائمة،

وإذ تشير إلى قرار الجمعية العامة ١/٧٠ المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، الذي اعترفت فيه الجمعية العامة لأول مرة بالأطفال والشباب باعتبارهم عوامل تغيير،

وإذ تؤكد الدور الهام الذي تؤديه مبعوثه الأمين العام المعنية بالشباب في تلبية احتياجات الشباب، وقيامها كذلك، في جملة أمور، بالتنسيق مع مختلف كيانات الأمم المتحدة والحكومات والمجتمع المدني والمنظمات الشبابية والأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام من أجل تعزيز مكانة الشباب وتمكينهم والارتقاء بهم داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها،

وإذ تكرر التأكيد على أن جميع المجالات الخمسة عشر ذات الأولوية لبرنامج العمل العالمي للشباب مترابطة ويعزز كل منها الآخر،

وإذ تؤكد أن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب وتحقيق جميع الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، وبخاصة أهداف التنمية المستدامة، يتطلب مشاركة كاملة وفعالة من جانب الشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية وغيرها من منظمات المجتمع المدني على الصعد المحلي والوطني والإقليمي والدولي،

وإذ تشير إلى مجموعة المؤشرات المقترحة لبرنامج العمل العالمي للشباب، الواردة في تقرير الأمين العام^(٢)، من أجل مساعدة الدول الأعضاء في تقييم تنفيذ برنامج العمل العالمي، وبالتالي تطور حالة الشباب،

وإذ تلاحظ قيام الأمين العام في أيلول/سبتمبر ٢٠١٨ بإطلاق استراتيجية "الشباب لعام ٢٠٣٠: استراتيجية الأمم المتحدة للشباب"، لتلبية احتياجات الشباب ولتحقيق إمكاناتهم باعتبارهم عوامل تغيير، وقيامه كذلك بإطلاق مبادرة الشراكة العالمية "جيل طليق" التي تهدف إلى كفالة أن تتاح لكل شاب وشابة بحلول عام ٢٠٣٠ فرصة الانخراط في التعليم أو التعلم أو التدريب أو العمل،

وإذ تعترف بالمساهمات الهامة التي قدّمها منتدى الشباب التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، الذي يعقد سنوياً، في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وإذ تسلم بأن منتدى الشباب يشكل منبرا يتيح للشباب لعرض رؤيتهم والمساهمة، في جملة أمور، في المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة،

وإذ تعترف أيضا بما يقدمه الشباب، بصفتهم فاعلين في التنمية ومستفيدين منها، من مساهمة إيجابية في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، وفي تحقيق الرفاه العام للمجتمع وتقدمه وتنوعه، باعتبار ذلك وسيلة للمساهمة في توزيع الفرص المتاحة للشباب على نحو يزداد العدل فيه باستمرار، وهو ما سيشكل خطوة للأمام على طريق التنمية الاقتصادية والعدالة الاجتماعية والاندماج الاجتماعي والإنصاف،

(١) A/53/378، المرفق الأول.

(٢) E/CN.5/2013/8.

وإذ تشدد على أنه لا يزال هناك تفاوت كبير في الحصول على الخدمات، بما في ذلك الخدمات العالية الجودة، والاستحقاقات، وهو ما يمكن أن يشكّل حواجز تحول دون تكافؤ الفرص، وإذ تعترف بأن وضع نظم للحماية الاجتماعية ملائمة للظروف الوطنية، بما في ذلك وضع حدود دنيا وسياسات تعزز العمالة، يمكن أن يساهم في الحد من الفقر وعدم المساواة وأن يمكن الشباب، نظرا لأن هذه النظم تساهم في تأمين دخلهم،

وإذ تشدد أيضا على أنه لا تزال هناك معدلات مرتفعة لبطالة الشباب، وكذلك للعمالة الناقصة والعمالة الهشة والعمالة غير الرسمية، مما يجعل الكثير من الشباب عمالا فقراء أو في وظائف لا تتيح إلا قدرا محدودا من الحماية الاجتماعية ولا توفر معايير عمل مناسبة،

وإذ تؤكد أن التعليم، النظامي وغير النظامي على السواء، والتدريب يعززان الإنصاف والإدماج الاجتماعي، وإذ تشير في هذا الصدد إلى ضرورة تحقيق زيادة كبيرة في عدد الشباب والكبار الذين تتوافر لديهم المهارات المناسبة، بما في ذلك المهارات التقنية والمهنية، للعمل وشغل الوظائف اللائقة ومباشرة الأعمال الحرة وللمساعدة على كفاءة تمكن جميع الشباب ونسبة كبيرة من الكبار، رجالا ونساء على حد سواء، من الإلمام بالقراءة والكتابة والحساب بحلول عام ٢٠٣٠، وضرورة الحد بقدر كبير من نسبة الشباب غير الملتحقين بالعمالة أو التعليم أو التدريب،

وإذ تحيط علما بالمبادرة العالمية لتوفير فرص العمل اللائق للشباب،

وإذ تقر بالصلة الهامة بين الهجرة والتنمية وتسلّم بأن الهجرة تجلب الفرص والتحديات على السواء للبلدان الأصلية وبلدان العبور وبلدان المقصد وللمهاجرين والمجتمع العالمي، وإذ تسلّم بمسؤولية الدول عن تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية لجميع المهاجرين، أيّا كان وضعهم كمهاجرين، ولا سيما حقوق الإنسان والحريات الأساسية للنساء والشباب والأطفال، وعن حماية تلك الحقوق والحريات بصورة فعالة،

وإذ تسلّم بالإسهام الهام والإيجابي الذي يقدمه الشباب في الجهود المبذولة من أجل صون وتعزيز السلام والأمن،

وإذ تؤكد أن زيادة التنسيق والتعاون فيما بين كيانات الأمم المتحدة، ومع المنظمات الإقليمية والدولية الأخرى المعنية بالشباب تساهم في النهوض بفعالية الأعمال المتصلة بالشباب التي يُضطلع بها في منظومة الأمم المتحدة،

١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٣)؛

٢ - تهيب بالدول الأعضاء أن تستفيد من الفرصة المتمثلة في الميزة الجغرافية التي يتيحها أكبر عدد من الشباب يشهده تاريخ البشرية، وتكرر التأكيد على أن المسؤولية الرئيسية عن تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب^(٤) تقع على عاتق الدول الأعضاء، وتحث الحكومات على أن تقوم، بالتشاور مع الشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية وسائر الجهات المعنية، بوضع سياسات وبرامج وخطط عمل كلية ومتكاملة لشؤون الشباب، لا سيما الفقراء أو المستضعفون أو المهمشون منهم،

(٣) E/CN.5/2019/5.

(٤) قرار الجمعية العامة ٨١/٥٠، المرفق، وقرارها ١٢٦/٦٢، المرفق.

ومعالجة جميع جوانب تنمية الشباب، تمشياً مع برنامج العمل العالمي وجميع الأطر الإنمائية المتفق عليها دولياً، وبخاصة خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٥)؛

٣ - **تهيب أيضاً** بالدول الأعضاء أن تواصل تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب، بما في ذلك مجالاته الخمسة عشر المترابطة ذات الأولوية، بوصفه إطاراً للسياسات يتضمن مبادئ توجيهية عملية للعمل الوطني والدعم الدولي لتحسين وضع الشباب على الصعد المحلي والوطني ودون الإقليمي والإقليمي والدولي، مع أخذ آراء الشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية بعين الاعتبار، في إطار مشاركة الشباب الفعالة في المجتمع؛

٤ - **تهيب كذلك** بالدول الأعضاء أن تنهض بالمساواة بين الجنسين وتمكين الشابات والفتيات والإعمال التام لجميع حقوق الإنسان على قدم المساواة مع الشبان والفتيان؛

٥ - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تنظر، على أساس طوعي، في مجموعة المؤشرات المقترحة في تقرير الأمين العام^(٦) بهدف الاختيار منها وتكييفها في إطار رصد تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب وتقييمه، مع إيلاء اهتمام خاص للشابات والفتيات والمنتمين إلى الفئات الضعيفة أو المهمشة، بما في ذلك شباب الشعوب الأصلية والشباب في المناطق الريفية والشباب ذوو الإعاقة والمهاجرون الشباب، مع مراعاة الظروف الاجتماعية والاقتصادية الوطنية في كل بلد؛

٦ - **تهيب أيضاً** بالدول الأعضاء أن تداوم، على أساس طوعي، على جمع بيانات موثوقة وقابلة للمقارنة ومناسبة ومصنفة حسب السن والجنس، لاستخدامها في قياس ما يحرز من تقدم في تنفيذ ورصد برنامج العمل العالمي للشباب وفي هذا الصدد، تشجع الدول الأعضاء على إشراك الشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية، في جمع البيانات وتحليلها ونشرها في معرض تقييم التقدم المحرز وتقييم السياسات المتعلقة بالشباب؛

٧ - **تحث** الدول الأعضاء على كفالة تناول قضايا الشباب بصورة وافية في سياق تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ ومتابعتها واستعراضها، وتشدد على أهمية التشاور الوثيق مع الشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية وإشراكهم بنشاط في تنفيذها؛

٨ - **تشجع** الدول الأعضاء على كفالة الأخذ بنهج متسق يعزز كل من عناصره الآخر في سياق تنفيذ جميع الأطر المتفق عليها ذات الصلة المتعلقة بالشباب، بما في ذلك برنامج العمل العالمي للشباب، وإعلان كوبنهاغن بشأن التنمية الاجتماعية وبرنامج العمل اللذان اعتمدهما مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية^(٦)، تمشياً مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

٩ - **تحث** الدول الأعضاء على حماية وتعزيز وإعمال تمتع الشباب كافة على نحو كامل بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة وصكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة، في إطار تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب؛

(٥) قرار الجمعية العامة ١/٧٠.

(٦) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار الأول، المرفقان الأول والثاني.

١٠ - **تشجيع** الدول الأعضاء على النظر في ضم ممثلين من الشباب إلى وفودها في جميع المناقشات ذات الصلة التي تجري في الجمعية العامة وفي المجلس الاقتصادي والاجتماعي وهيئاته الفرعية ومؤتمرات الأمم المتحدة ذات الصلة، حسب الاقتضاء، واضحة في اعتبارها مبدأي التوازن بين الجنسين وعدم التمييز، وعلى النظر في أمور من بينها وضع برنامج للمندوبين الوطنيين من الشباب، وتشدد على وجوب اختيار ممثلي الشباب من خلال عملية شفافة تكفل أن يكون لديهم ولاية مناسبة لتمثيل الشباب في بلدانهم؛

١١ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى تشجيع وتعزيز المنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية من خلال توفير الدعم المالي والتتقيفي والتقني والترويج لأنشطتها؛

١٢ - **تحث** الدول الأعضاء على تعزيز المشاركة الكاملة والفعالة للشباب والمنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية في عمليات صنع القرار ذات الصلة على كافة المستويات، بما يشمل المشاركة في وضع وتنفيذ ورصد السياسات والبرامج والأنشطة، بما في ذلك ما يتصل منها ببرنامج العمل العالمي للشباب وخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠؛

١٣ - **تؤكد من جديد** أن تعزيز التعاون الدولي فيما يتعلق بالشباب، وبناء القدرات، وتعزيز الحوار، والتفاهم المتبادل، والمشاركة الفعالة من جانب الشباب، هي عناصر حاسمة في الجهود الرامية إلى القضاء على الفقر وتحقيق العمالة الكاملة والاندماج الاجتماعي، وتؤكد في هذا الصدد أهمية العمل على توفير سبل التمتع بخدمات الرعاية الصحية والحصول على الحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية المملوكة وطنياً، باعتبار ذلك من الأدوات الهامة لتمكين الشباب؛

١٤ - **تهيب** بالدول الأعضاء أن تقوم في هذا السياق بمعالجة الجوانب الاجتماعية لتنمية الشباب باعتماد و/أو تعزيز السياسات المناسبة، بما في ذلك سياسات المالية العامة والعمالة والعمل، وأن تضع نظماً للحماية الاجتماعية تكون ملائمة للظروف الوطنية، بما في ذلك وضع حدود دنيا؛

١٥ - **تشير** إلى أن توفير تعليم جيد نظامي وغير نظامي، في جميع المستويات، بما في ذلك التعليم من أجل تدارك ما فات منه ومحو الأمية حسب الاقتضاء، بما يشمل تقييم المعلومات وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لمن لم يحصل على تعليم نظامي، وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والأنشطة الخارجة عن المناهج الدراسية، والعمل التطوعي عوامل هامة تمكن الشباب من اكتساب المهارات ذات الصلة وبناء قدراتهم، لأغراض منها تأهيلهم للحصول على عمل وتنمية قدراتهم على مباشرة الأعمال الحرة، والحصول على عمل منتج لائق، وتهيب بالدول الأعضاء أن تتخذ الإجراءات اللازمة لكفالة حصول الشباب على تلك الخدمات والفرص؛

١٦ - **تحيط علماً مع التقدير** بزيادة التعاون فيما بين كيانات الأمم المتحدة المعنية بالشباب من خلال شبكة النهوض بالشباب المشتركة بين الوكالات، وتهيب بكيانات الأمم المتحدة وضع تدابير إضافية لدعم الجهود المحلية والوطنية والإقليمية والدولية المبذولة للتصدي للتحديات التي تعرقل النهوض بالشباب ورفاههم، وتشجع في هذا الصدد التعاون الوثيق مع الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين، بما في ذلك المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية؛

١٧ - **تشجع** الأمين العام على مواصلة إسماع أصوات الشباب في منظومة الأمم المتحدة في مجالات المشاركة والدعوة والشراكات والتنسيق بسبل منها النظر في تعيين ممثلين خاصين أو مبعوثين

أو مستشارين، مع العمل عن كثب مع الحكومات وكيانات الأمم المتحدة والمجتمع المدني والمنظمات الشبابية والأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام من أجل تعزيز مكانة الشباب وتمكينهم داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، وذلك بوسائل منها القيام بزيارات قطرية، بطلب من الدول الأعضاء المعنية؛

١٨ - **تهييب** بالجهات المانحة، بما في ذلك الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، المساهمة بفعالية في صندوق الأمم المتحدة للشباب بغية تيسير مشاركة ممثلي الشباب من البلدان النامية في أنشطة الأمم المتحدة، مع مراعاة ضرورة تحقيق توازن جغرافي وجنساني أكبر في تمثيل الشباب، والتعجيل بتنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب، وتطلب في هذا الصدد إلى الأمين العام أن يتخذ الإجراءات المناسبة لتشجيع على تقديم المساهمات للصندوق؛

١٩ - **تشجيع** مبعوثي الأمين العام المعنية بالشباب على مواصلة العمل بصورة وثيقة مع الحكومات وكيانات الأمم المتحدة والمجتمع المدني والمنظمات الشبابية والأوساط الأكاديمية ووسائل الإعلام، حسب الاقتضاء، عن طريق تعزيز مكانة الشباب وتمكينهم داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها؛

٢٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى لجنة التنمية الاجتماعية في دورتها التاسعة والخمسين تقريراً شاملاً عن تنفيذ هذا القرار، يتضمن معلومات عن التقدم المحرز فيما يتعلق بالإنجازات التي تحققت في تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب، بما في ذلك الصلات مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، والتحديات التي تعترض ذلك التنفيذ، وذلك بالتشاور مع الدول الأعضاء، ومع الوكالات المتخصصة والصناديق والبرامج ذات الصلة، ومع اللجان الإقليمية، مع وضع العمل الذي قامت به منظومة الأمم المتحدة في الاعتبار، بما في ذلك منتدى الشباب التابع للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، وتشجيع الأمانة العامة على التشاور، حسب الاقتضاء، مع المنظمات ذات القيادات والاهتمامات الشبابية.